

ما حكم من نزل منها دم الحيض وهي صائمة ؟ وماذا عليها ؟ | الشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

اما التي نزل عليها الحيض وهي صائمة فان صيامها يبطل. نعم. ولا يجوز لها ان تمضي في صيامها. نعم. بل بمجرد نزول الحيض فان الصوم بطل ويجب عليها ان تنوي ان تنوي بطلان صومه وان تنوي انها قد افطرت فان كان واجبا هذا الصوم لزمها قضاؤه -

00:00:00

ذلك. اما ان كان تطوعا وسنة ونافلة فلا شيء عليها بعد ذلك - 00:00:20